

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثاني عشر : قال عليه السلام : .

- " من قاء فلا قضاء عليه ومن استقاء عمدا فعليه القضاء " .

قلت : أخرجه أصحاب السنن الأربعة (1) عن عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه قضاء وإن استقاء عمدا فليقض " انتهى . قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ليس من ذا شيء قال الخطابي : يريد أن الحديث غير محفوظ وقال الترمذي . حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة (2) عن النبي عليه السلام إلا من حديث عيسى بن يونس وقال محمد - يعني البخاري - : لا أراه محفوظا وقد روى عن أبي الدرداء (3) (وثوبان وفضالة بن عبيد أن النبي عليه السلام قاء فأفطر ومعناه أن النبي عليه السلام كان صائما متطوعا فقاء فضعف فأفطر لذلك هكذا روى في الحديث مفسرا انتهى . ورواه ابن حبان في " صحيحه " والحاكم في " المستدرک " (4) وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ورواه الدارقطني في " سننه " وقال : رواه كلهم ثقات انتهى . ورواه أحمد وإسحاق بن راهويه في " مسنديهما " وزاد إسحاق : قال عيسى بن يونس : زعم أهل البصرة أن هشاما وهم في هذا الحديث انتهى .

- طريق آخر : أخرجه ابن ماجه في " سننه " (5) عن حفص بن غياث حدثنا هشام بن حسان به ورواه الحاكم في " المستدرک " وسكت عنه .

- طريق آخر : أخرجه أبو يعلى الموصلي في " مسنده " عن حفص بن غياث عن عبد الله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء " انتهى . ورواه ابن أبي شيبة في " مصنفه " حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبد الله بن سعيد عن جده به وعبد الله بن سعيد هذا هو عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري وفيه مقال ورواه النسائي من حديث الأوزاعي عن أبي هريرة موقوفا ورواه مالك في " الموطأ " (6) موقوفا على ابن عمر : أنا نافع عن ابن عمر فذكره . وعن مالك رواه الشافعي في " مسنده " ووقفه عبد الرزاق في " مصنفه " على ابن عمر أيضا وعلى علي والمفسر الذي أشار إليه الترمذي رواه ابن ماجه (7) من حديث أبي مرزوق قال : سمعت فضالة بن عبيد الأنصاري يحدث أن النبي عليه السلام خرج عليهم في يوم كان يصومه فدعا بإناء فشرب فقلنا : يا رسول الله إن هذا يوم كنت تصومه قال : " أجل ولكنني قئت " انتهى .

- (1) أبو داود في " باب الصائم يستقء عامدا " ص 331 ، والترمذي في " باب من استقء عامدا " ص 90 ، وابن ماجه في " باب الصائم يقيه " ص 122 .
- (2) حديث أبي هريرة عند الترمذي والطحاوي : ص 347 ، وغير واحد .
- (3) حديث أبي الدرداء عند أحمد : ص 277 - ج 5 ، والطحاوي : ص 348 ، وحديث ثوبان . عند الطحاوي ص 348 ، وحديث فضالة عند ابن ماجه : ص 122 ، وأحمد : ص 21 - ج 6 ، والطحاوي ص 348 ، والدارقطني : ص 238 .
- (4) الحاكم : ص 427 ، والدارقطني ص 240 ، وأحمد : ص 498 - ج 2 ، وابن جارود في " المنتقى " ص 198 .
- (5) ابن ماجه : ص 122 ، والحاكم في " المستدرک " ص 426 .
- (6) " الموطأ " للإمام محمد : ص 182 ، والطحاوي : ص 348 .
- (7) ابن ماجه : ص 122 ، وأحمد : ص 21 - ج 6 ، والطحاوي : ص 348 ، والدارقطني : ص